بصفات ذاته لتعاليه عن وصفها بالصمد و رعن اختيار فانه معنى الحدوث
وما ذكر في الجواب عن ذلك في بعض حواشي الكشاف تعسف ظاهر واللام
في الحمد يصح كونها للجنس وعليه صاحب الكشاف وكونها للاستغراق
واليه ذهب الجمهور واللام في لله يصح كونها للاختصاص وكونها للاستحقاق
فالتقادير اربعة وعلى كل منها فالعبارة دالة على اختصاصه تعالى بجميع
المحامد اما على الاستغراق فبالمطابقة وهو ظاهر اذ المعنى كل حمد مختص
به تعالى او مستحق له واما على الجنس فبالالتزام لان المعنى ان جنس المحامد
مختص به تعالى ومستحق له ويلزمه ان لا يثبت فرد منها لغيره اذ لو ثبت فرد
منها لغيره لكان الجنس ثابتا له في ضمنه فلم يكن الجنس مختصا ولا مستحقا
وذلك مناف لمدلول الحمد لله ثم ان جملة الحمد لله اخبارية لفظا ومعنى
وكونها انشائية بمعنى ان قايل الحمد لله منشي بالثنا على الله سبحانه بمضمونها
وهو ان كل حمد مختص به او مستحق له تعالى معنى لغوي لا ينافي كونها اخبارية
اصطلاحا اذ ليس هو معنى الانشا المقابل للخبر اصطلاحا وقد راعى المصنف
رحمه الله براعة الاستهلال بالاشارة الى معظم العقايد من الذات الواجب
الوجود بقوله لله والى الصفات الالوهية والمعاد والنبوات بقوله باري
الانام الى الحشر والباري المنشي وقيل الخالق خلقا بريا من التفاوت
والتنافر اي منشي انواع الحيوان او خالقها قال الله تعالى وما من دابة
في الارض ولا طاير يطير بجناحيه الا امم امثالكم او منشي نوع
الانسان امة بعد امة او خالقهم كذلك خلقا بريا مما ذكر والامة
تطلق على معان والمراد منها هنا الجماعة وقد تختص بالجماعة الذين بعث اليهم
نبي وهم باعتبار البعثة اليهم ودعايهم الى الله يسمون امة الدعوة فان

امنوا او جماعة منهم سمي المومنون امة الملة وولي النعم اي مالك الامور
المنعم بها عموما من الايجاد والامداد بالبقا ومن السمع والبصر وساير القوى
الظاهرة والباطنة وكفاية المهمات ودفع الملمات وخصوصا من سعة
الرزق ونفاذ الامر والنهي والرفعة وغيرها الذي لا راد لما حكم اي لحكمه او
لما قضى بوقوعه او بعدم وقوعه ولا مانع لما اعطى وقسم لان كل شي في
قبضته ومتصرف على حسب مشيئته اذ هو المالك لكل شي سبحانه المتفرد
في وجوده بالقدم وسياتي بيان معناه واعلم انه قد كثر استعمال المصنفين
في خطبهم لفظ المتفرد بصيغة التفعل وكذا المتوحد والمتقدس ونحوهما
مع ان الاسما توقيفية على المرجح وهو قول الاشعري ولم يرد بذلك سمع وان
ورد اصلها كالواحد والاحد او ما يحو معناه كالقدوس بالنسبة الى المتقدس
وحينيذ فاطلاقها اما على قول القاضي ابي بكر الباقلاني وهو انه يجوز اطلاق
اللفظ عليه تعالى اذا صح اتصافه ولم يوهم نقصا وان لم يرد به سمع
او على مختار حجة الاسلام والامام الرازي من جواز الاطلاق دون توقيف
في الوصف حيث لم يوهم نقصا دون الاسم لان وضع الاسم له تعالى نوع
تصرف بخلاف وصفه تعالى بما معناه ثابت له وقد بسطت الكلام على معنى
هذه الصيغة في حقه تعالى بما تتعين مراجعته من حاشية شرح العقايد
وفي قوله الحاكم على من سواه بالفنا والعدم تنبيه على انه مع تفرده بالقدم
متفرد بالبقا ايضا وفي قوله ثم يعيدهم بعد افنايهم لفصل القضا بينهم
فياخذ للمظلوم ممن ظلمه اي ممن ظلمه تنبيه على ان من الحكمة في الاعادة فصل
القضا بين المظلوم وظالمه وقد ورد في الحديث اعادة البهايم لهذا الثنا
وفي قوله ويجزي كل نفس بما عملت حسب ما علم تعالى وجرى به القلم

اي شرح السعد على العقايد

Copyright © King Saud University